

هكذا رواه ميم قالوا وسقط من رواية سفيان الثوري بين
وكيع وميم لان ابان بن ابي شيبه اثاره في مسنده والمعاذ
وعنه موضع عن وكيع عن الثوري عن مسعر وادعي بعضهم
ان وكيعا لم يدرك مسعر وهذا خطأ ظاهر فقد ذكر ابن ابي
خاتم وغيره وكيعا فيمن روى عن مسعر ولان وكيعا ادرك
مخوت وعشرين سنة من حياة مسعر مع انها كوفيات قالت
ابو نعيم الفضل بن دكين والبخاري وغيرهما توفي مسعر سنة
خمس وخمسين ومائة وقال احمد بن حنبل وغيره ولد وكيع
سنة تسع وعشرين ومائة فلا يتبع ان يكون وكيع بيع هذا
المحدث من مسعر ويكون ابن ابي شيبه رواه عن وكيع عن
الثوري عن مسعر لابن ميمه منع سماعه من مسعر كما قد متاه
في نظيره والله اعلم قوله اردت ان القصة في القبض هو بيع
القافي والبا الموحدة وبالضاد المعجمة وهو الموضع الذي يجمع
فيه الغنم وقد سبق شرح اكثر هذا الحديث مفرقا والمحدث
بيضا الخاق وضمها البستان قوله نجر واما ما يعصم او خروها
ابي فتحوه ثم سبوا فيه الطعام واما نجره بالعصا لئلا ينطقه
فتمنع وصول الطعام جو فيها وهكذا اصواته نجره بالسين المعجمة
والجيم والراء وهكذا هو في جميع النسخ قال القاسمي وروي
شجوا فاما بما مشهولة وحذف الراء معناه قريب من الاول
ابي اوسعوه وفتحوه والشجوا التوسعة وادبته شجوا واسعة
الخطو ويقال اوجره ووجره لغتان الاولى افضح واشهر
قوله ضرب الله فضره هو يزي ثم رابعي شقه وكان انعه
مضروبا اى مستمورا قوله عن ابي عثمان قال لم يتبع مع سواي
صلى الله عليه وسلم في بعين تلك الايام الى قوله حين صلحنا
وسعد عن حدِيثهما معناه هراحد ثابتي بذلك والله اعلم **باب**

عن

من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما قوله نذرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم الناس فان نذرت الزبير اى زعامه بلحاظ قوله
عليه فاجابة الزبير قوله صلى الله عليه وسلم لكل بنى حواري
وحواري الزبير قال القاسمي اختلف في ضبطه فضبطه
جماعة من المحققين بفتح الباء من الثاني كصبر حتى وضبطه اكثرهم
بكسرها والحواري الناصر وقيل الجماعة قوله عن عبد الله
ابن الزبير رضي الله عنهما قال كنت انا وعمر بن ابي سلمة يوم
المخندق مع النبي في اطم حتان فكان يطأ علي في مرة فانظر
ايح الاطربضم الهمة والظالمحس وجعه الظالم كعف
واعناق قالت القاسمي ويقال في الجمع ايضا اظام بكسر الهمزة
والقصر كالكام والكام وقوله كان يطأ علي هو بهن اجرة ومعناه
يخضع لي ظهره وفي هذا الحديث دليل محمول ضبط الصبي
وتبنيه وهو ابن اربع سنين فان ابن الزبير ولد عام الهجرة
في المدينة وكانت المخندق سنة اربع من الهجرة على الصحيح
فيكون له في وقت ضبطه هذه القضية دون اربع سنين وفي
هذا رد على ما قاله جمهور المحدثين انه لا يصح سماع الصبي حتى يبلغ
خمس سنين والصواب محضه متى حصل التبني وان كان ابن
اربع سنين اودونها وفيه منقبة لابن الزبير بمجودة ضبطه لهذه
القضية مفصلة في هذا السن والله اعلم قوله ان رسول الله صلى
عليه وسلم كان على حرا هو وابو بكر وعمر وعلي وعثمان وطلحة
والزبير فحرت الصخرة فقال النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا فاعليك الالبني اوصديق او شهيد هكذا وقع في معظم
النسخ بتقديم علي بن عثمان وفي بعضها تقديم عثمان على علي كما
وقع في الرواية الثانية باتفاق النسخ وقوله اهدابها من اخرة
اي اسكن وحرا بكسر الحاء وبالمد هذا هو الصواب وقد سبق